

شرح كشف الشبهات

الدرس ٧

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله؛ أما بعد...

وقفنا في شرح كتاب كشف الشبهات في الدرس الماضي وهو الدرس السادس عند قول المؤلف رحمه الله:

(إذا تحققت أنّ الذين قاتلهم رسولُ الله ﷺ أضحُّ عقولاً وأخفُّ شركاً من هؤلاء)

يعني: المشركون في زمنه.

قال: **(فاعلم أنّ لهؤلاء شُبُهَةً يوردونها على ما ذكرنا؛ وهي من أعظم شُبُهَتِهِمْ؛ فأصغِ سمعك لجوابها؛ وهي أنّهم يقولون: إنّ الذين تَرَلَّ فيهم القرآن لا يشهدون أن لا إله إلا الله، ويكذِّبون الرسول ﷺ، وينكرون البعث، ويكذِّبون القرآن، ويجعلونه سحراً، ونحن نَشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ونُصَدِّقُ بالقرآن، ونؤمنُ بالبعث، ونصلي ونصوم؛ فكيف تجعلوننا مثل أولئك)**

هذه الشبهة، قال المؤلف: (هي من أعظم شبهتهم)؛ فالشبهة هي أنهم أثبتوا الفارق بينهم وبين المشركين الأول، وجعلوا الفارق أنهم هم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ولا يكذِّبون الرسول ﷺ ولا ينكرون البعث ولا يكذِّبون القرآن ولا يجعلونه سحراً، وأولئك لا يفعلون ذلك؛ هذا هو الذي أوردوه من الشبهة؛ فكيف تجعلونهم أشدَّ شركاً من أولئك مع أنهم أفضل منهم في كل ما ذكروا؟

فأجاب الشيخ رحمه الله فقال: **(فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء كلهم: أنّ الرجل إذا صدق رسول الله ﷺ في شيء وكذَّبَهُ في شيء أنه كافرٌ لم يدخل في الإسلام، وكذلك**

إذا آمنَ ببعض القرآنِ وجحدَ بَعْضَهُ؛ كمنْ أقرَّ بالتوحيدِ وجحدَ وجوبَ الصلاةِ، أو أقرَّ بالتوحيدِ والصلاةِ، وجحدَ وجوبَ الزكاةِ، أو أقرَّ بهذا كله، وجحدَ الصَّومَ، أو أقرَّ بهذا كله وجحدَ الحجَّ)

الآن الشبهة قامت على أنهم إذا كانوا هم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويُقرّون بالبعث وبالقرآن... إلى آخره؛ فكيف يُكفّرونَ وتساوونهم أو تجعلونهم أشدَّ شركاً من أولئك؟

فالجواب: أن العلماء أجمعوا أن من كفر ببعض ما جاء به الرسول وكذب به فهو كمن كذب بالجميع وكفر به، ومن كفر بنبي من الأنبياء فهو كمن كفر بجميع الأنبياء؛ هذا أمر مُجمَع عليه عند أهل العلم؛ فالإجماع هو الدليل على ذلك.

قال: (وكذلك إذا آمن ببعض القرآن وجحد ببعض) وهذا أيضاً منقول عليه الإجماع؛ كما قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: (من جحد آية في كتاب الله فهو كافر - أو فهو كُفْرٌ)، ومثّل المؤلف على الإيمان ببعض القرآن والجحد ببعضه فقال: (كمن أقر بالتوحيد وجحد وجوب الصلاة)؛ هذا المثال الأول الذي ذكره: الصلاة، من أقر بالتوحيد وقال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله وأن الله سبحانه وتعالى واحد ولا يشرك معه في عبادته غيره، لكن أنكر وجوب الصلاة فقال الصلاة ليست واجبة؛ فهذا يكفر.

قال: (أو أقر بالتوحيد والصلاة وجحد وجوب الزكاة) يعني آمن وأقر بأنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله والصلاة واجبة؛ لكن الزكاة ليست واجبة، وجحد وجوبها - كذب بوجوبها - هذا أيضاً يكفر؛ هذا المثال الثاني.

قال: (أو أقر بهذا كله) أي: بالتوحيد والصلاة والزكاة (ومجد الصوم) كذَّب بالصوم وقال الصوم ليس واجباً؛ كذلك يكفر.

قال: (أو أقر بهذا كله) التوحيد والصلاة والصوم (ومجد الحج) كذلك يكفر.

قال: **(ولما لم يَنْقُدْ أَناسٌ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي حَقِّهِمْ: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} (١))**

هذا دليل استدلال به المؤلف على أن جمود وجوب الحج وحده يكفر به العبد؛ وهذه الآية دليل على ذلك.

هنا يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "قول المؤلف ولما لم ينقد أناس في زمن النبي ﷺ للحج أنزل الله في حقهم.. هذا؛ قال الشيخ: ظاهره أن للآية سبب نزول هو هذا؛ ولم أعلم لما ذكره الشيخ دليلاً". يعني على أنها سبب للنزول لكن الآية في دلالتها واضحة على المراد.

قال: **(وَمَنْ أَقْرَ بِهَذَا كُلِّهِ وَجَحَدَ الْبَعْثَ؛ كَفَرَ بِالْإِجْمَاعِ، وَحَلَّ دَمَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: لِمَنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِمًّا) (٢)**

أقر بالتوحيد وبوجوب الصلاة ووجوب الصيام وبوجوب الزكاة وبوجوب الحج، لكنه أنكر البعث بعد الموت؛ قال: كفر بالإجماع وحل دمه وماله.

١- [آل عمران: ٩٧]

٢- [النساء: ١٥٠-١٥١]

قال: **(فإذا كان الله قد صرّح في كتابه: أن من آمن ببعض وكفر ببعض؛ فهو الكافر حقاً؛ زالت هذه الشبهة)**

خلاص ما بقي شيء من الشبهة، إذ إنكم لو آمنتم بكل ما ذكرتم من وجوب الصلاة ووجوب الصيام ووجوب الحج وأن القرآن من عند الله سبحانه وتعالى وأن النبي ﷺ مرسل من عند الله ولكنكم أشركتم بعبادة غير الله سبحانه وتعالى معه- عبدتم غير الله معه-؛ تكونون قد كفرتم وخرجتم من ملة الإسلام؛ لأن الواجب أن تؤمنوا بكل ما أوجب الله سبحانه وتعالى الإيمان به، فهنا قد بين في هذه الآية: أن من آمن ببعض وكفر ببعض؛ أنه قد كفر؛ فقال: {أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا}.

قال المؤلف: **(وهذه التي ذكرها بعض أهل الأحساء في كتابه الذي أرسل إلينا)**

الظاهر أن أهل الإحساء- الذين هم في الجزيرة العربية من الناحية الشرقية؛ يعني في شرق السعودية اليوم- أرسلوا للشيخ رسالة فيها هذه الشبهة؛ فردّ عليهم الشيخ بهذا الذي ردّه، والآية واضحة في دلالة هذه المسألة، والإجماع منعقد أيضاً على كل ما ذكر المؤلف سابقاً ونقل فيه الإجماع.

قال الشيخ: **(ويقال أيضاً: إذا كنت تُقرُّ أن من صدّق الرسول ﷺ في كل شيء ومجّد وجوب الصلاة أنّه كافرٌ حلالٌ الدّم والمال بالإجماع)**

هذه مقدمة، إذا كنت تُقرُّ بهذه المقدمة؛ لأن هذا أمر مُجمّع عليه.

والكلام هنا بارك الله فيكم في جحد وجوب الصلاة، وليس في الصلاة نفسها- في تأدية الصلاة-، ففعل الصلاة نفسها هذه فيها خلاف معروف، شخص ترك الصلاة هل يكفر أم لا يكفر؟ هذه المسألة محل خلاف؛ لكن من جحد وجوب الصلاة؛ يعني: قال

الصلاة ليست واجبة؛ هذا محل إجماع بين العلماء بأنه يكفر؛ لأنه مكذب بكتاب الله
وبسنة رسول الله ﷺ التي دلّت فيها الأدلة على وجوب الصلاة؛ فقال هنا: (إذا كنت
تُقرُّ) الخطاب لهذا المشرك الذي أورد هذه الشبهة؛ (إذا كنت تُقرُّ أن من صدّق
الرسول ﷺ في كل شيء ومجد وجوب الصلاة أنه كافرٌ حلال الدم والمال بالإجماع)؛
أنت تُقرُّ بهذه المقدمة؛ يقول لك نعم طيب:

(وكذلك إذا أقرَّ بكلِّ شيءٍ إلا البعث)

كذلك إذا أقرَّ بكلِّ أمور الدين التي ورد الإيمان بها- من الإيمان بالله وملائكته وكتبه
ورسله.. إلى آخره- لكنه لا يُقرُّ بالبعث، فإذا فعل ذلك؛ يكفر ويخرج من ملة
الإسلام، وأنت تُقرُّ بهذا.

قال: (وكذلك لو جحدَ وجوبَ صومِ رمضانَ، وصدَّقَ بذلك كله)

أي: صدَّقَ بكلِّ مسائل الإيمان؛ لكنه جحد وجوب الصوم.

قال: (لا تختلفُ المذاهبُ فيه)

يعني كل المذاهب متفقة والحمد لله، جميع المسلمين من أهل العلم متفقون على أن مثل
هذا يكفر.

قال: (وقد نطقَ به القرآنُ كما قدمنا)

يعني من آمن ببعض وكفر ببعض.

فإذا علمت هذه المقدمة؛ فأكمل معنا؛ قال:

(فمعلومٌ أنَّ التوحيدَ هو أعظمُ فريضةٍ جاء بها النبي ﷺ)

هذا مُسَلَّمٌ به؛ أول ما جاء النبي ﷺ جاء بالتوحيد، وكانت دعوته ثلاثة عشر سنة في مكة وهو يدعو إلى التوحيد؛ وهذا لمكانة التوحيد، وبالتوحيد أصلاً يدخل الإنسان النار ويُخَلَّد فيها- أي: بنقضه- أو بالتوحيد يدخل الجنة ويُخَلَّد فيها، أي: بنقض التوحيد يدخل النار ويُخَلَّد فيها، وتحقيق التوحيد يدخل الجنة ويُخَلَّد فيها، فالتوحيد هو الأصل الأول الذي جاء به النبي ﷺ.

قال: (وهو أعظم من الصلاة والزكاة والصوم والحج، فكيف إذا جحد الإنسان شيئاً من هذه الأمور كفر؛ ولو عمل بكل ما جاء به الرسول ﷺ، وإذا جحد التوحيد الذي هو دين الرسل كلهم لا يكفر؟!)

هذا سؤال تعجب؛ يتعجب المؤلف كيف يكون هذا؟ هذا لا يكون، إذا كان الأصل الأول الذي جاء به النبي ﷺ وهو أعظم شيء في شريعة الله سبحانه وتعالى وهو التوحيد، إذا جحده أو نقضه، لا يكفر؛ بينما إذا جحد الصوم أو الصلاة أو كذا يكفر؟ كيف يكون هذا؟ هذا لا يكون أبداً؛ هذا تناقض.

قال: (سبحان الله! ما أعجب هذا الجهل)

هذا كلام المؤلف رحمه الله؛ يتعجب من جهل هؤلاء القوم، طبعاً البعض منهم جُهَّال حقيقة؛ لكن البعض يعلم لكنه يجحد الحق وينكره مع إقراره في نفسه بخلافه.

أجاب المؤلف بالجواب الأول عن هذه الشبهة؛ وهو الإيمان ببعض والكفر ببعض وذكر الآية، ثم الجواب الثاني؛ وهو: أنك إذا أقررت بأن من جحد الصلاة أو الصيام أو الزكاة بأنه يكفر مع إيمانه بكل شيء؛ فكيف يجحد التوحيد؟ والآن الجواب الثالث عن هذه الشبهة:

قال: (ويقال- أيضاً- هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوا بني حنيفة)

بنو حنيفة هؤلاء قبيلة من قبائل العرب قاتلهم أصحاب الرسول ﷺ بعد موت النبي ﷺ وفي عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

قال: **(وقد أسلموا مع النبي ﷺ)**

أي: بنو حنيفة كانوا قد أسلموا مع النبي ﷺ.

قال: **(وهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ ويؤذنون ويصلون)**

هذا حال بني حنيفة: قاتلهم المسلمون - قاتلوا بني حنيفة وكان فيهم مسيلمة الكذاب وأصحابه - قاتلهم المسلمون واستحلوا دماءهم وأموالهم؛ مع أنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويؤذنون ويصلون.

قال: **(فإن قال: إنهم يقولون: إن مسيلمة نبي)**

أي: مع أنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويؤذنون ويصلون؛ إذن لماذا قاتلهم المسلمون واستباحوا دماءهم وأموالهم؟

قال: **(فإن قال إنهم يقولون إن مسيلمة نبي)؛ هذا الإشكال؛ لذلك قاتلهم المسلمون؛ لأنهم يقولون إن مسيلمة الكذاب نبي، أثبتوا نبياً مع النبي ﷺ.**

قال: **(قلنا: هذا هو المطلوب)**

خلاص هذا الذي نريده منك؛ أن تعترف بهذا.

قال: **(إذا كان من رَفَعَ رجلاً إلى رتبة النبي ﷺ؛ كفر وحلّ ماله ودمه، ولم تنفعه الشهاداتان ولا الصلاة؛ فكيف بمن رَفَعَ شمسان أو يوسف أو صحابياً أو نبياً إلى مرتبة**

جبارِ السماواتِ والأرضِ؛ سبحان الله ما أعظم شأنه! {كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} (١)

فهنا الاستدلال الآن؛ هؤلاء أيضاً يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويؤذنون ويصلون؛ ومع ذلك استباح المسلمون دماءهم وأموالهم؛ لأنهم يقولون بأن مسيلمة نبي؛ إذاً هذا ردّ على شبهتكم أنكم تؤمنون بكذا وكذا وكذا؛ فكيف شكّرونا وكيف تقاتلوننا؟

فالرد على هذه الشبهة: أنكم أمثال هؤلاء، انظروا إلى هؤلاء أتم أعظم منهم كفراً، هم قد جعلوا نبياً مع نبينا ﷺ، وأتم جعلتم شمساً أو يوسف أو جعلتم صحابياً أو نبياً في مرتبة جبار السماوات والأرض، في مرتبة رب العزة تبارك وتعالى؛ فبعدتم هذه الأشياء مع الله سبحانه؛ فعملكم هذا أعظم من عمل بني حنيفة هؤلاء؛ ولذلك تعجب المؤلف وقال: (سبحان الله ما أعظم شأنه! {كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ}).
وجواب آخر:

قال: (ويقال أيضاً: الذين حرّقهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالنار كلهم يدعون الإسلام، وهم من أصحاب علي رضي الله عنه، وتعلّموا العلم من الصحابة، ولكن اعتقدوا في عليّ مثل الاعتقاد في يوسف وشمسان وأمثالهما؛ فكيف أجمع الصحابة على قتلهم وكفرهم؟ أتظنون أن الصحابة يكفرون المسلمين؟ أم تظنون أن الاعتقاد في تاج وأمثاله لا يضر، والاعتقاد في علي بن أبي طالب يكفر؟)

جواب واضح واستدلال في محله؛ هؤلاء كفروا بتأليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ هذه فرقة من الشيعة الأول الذين ألَّهوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه خَدَّ الأخدود، وقال:

(لَمَّا رَأَيْتُ الأَمْرَ أَمْرًا كُبْرًا أَجَجْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قُبْرًا)

وقنبر هذا مولاه، فلَمَّا رأى الأمر عظيمًا وأنهم يقولون أنت أنت؛ يعني: أنت إله؛ شق الأخاديد وأشعل فيها النار وحرَّقهم؛ لماذا؟ لأنهم كفروا، جعلوا علياً رضي الله عنه نِدَاءً لله سبحانه وتعالى، فما قبل علي بن أبي طالب رضي الله عنه بهذا وكفَّرهم، قتلهم شرًّا قتلة، وأتمَّ حالكم كحالهم؛ فهؤلاء أصحاب النبي ﷺ حكموا عليهم بهذا.

جواب آخر:

قال: (ويقال أيضاً: بنو عبید القَدَّاح، الذين ملكوا المغرب ومصر في زمان بني العباس؛ كلهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويدَّعون الإسلام، ويصلون الجمعة والجماعة، فلَمَّا أظهروا مخالفة الشريعة في أشياء دون ما نحن فيه؛ أجمع العلماء على كفَرِهِمْ وقتلهم، وأنَّ بلادهم بلادُ حَرْبٍ، وغزاهم المسلمون؛ حتى استنقذوا ما بأيديهم من بلدان المسلمين)

هؤلاء كانوا يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويصلون الجمعة والجماعات ويدَّعون أنهم مسلمون، ولكن ذلك لم يمنعهم من حكم المسلمين عليهم بالردة؛ لأنهم خالفوا المسلمين في أشياء دون التوحيد، حتى قاتلوهم وأخذوا ما تحت أيديهم من بلاد؛ هؤلاء فعلوا بهم هذا.

ثم هذا جواب آخر وهو الجواب السادس؛

قال: (ويقال أيضاً: إذا كان الأولون لم يكفروا، إلا أنهم جمَعوا بين الشِّركِ وتكذيبِ الرسول ﷺ والقرآن وإنكارِ البعثِ وغير ذلك؛ فما معنى البابِ الذي ذكر العلماء في كل مذهبٍ: "بابُ حُكْمِ المُرتدِّ"؛ وهو المسلمُ الذي يَكْفُرُ بعدَ إسلامه؟ ثم ذكروا أنواعاً كثيرة)

يقال لهم: إذا كان الأولون الذين ذكرتهم لم يكفروا إلا حين جمعوا جميع أنواع الكفر من الشرك والتكذيب والاستكبار التي ذكروها- هكذا هي شبهتهم-؛ قال: فما معنى ذكر أنواع من الكفر في باب حكم المرتد الذي يذكره العلماء؟ لأنك عندما تقرأ في كتب الفقه تجد في كل كتاب من كتب الفقه الكبيرة باباً لحكم المرتد الذي يرجع عن دين الله سبحانه وتعالى ويكفر بعد إسلامه، ويذكر العلماء هناك أنواعاً من مسائل الردة.

فإذا كان الشخص لا يكفر إلا بمجموع ما ذكروا عن أولئك؛ إذن كيف جعل العلماء هذه مسائل ردة، يكفر الشخص بعمل واحد منها؟ إذاً هذا ينتقض دعواكم بأنه لا بد للشخص أن يجمع أنواع الردة كلها التي كان عليها الأوائل حتى يكفر؛ لا هذا باطل. وهذه كلها الأجوبة التي أجاب بها الشيخ في محلها وهي قوية جداً في الدلالة، وحجة عليهم وهذا أمر متفق عليه أصلاً بين العلماء؛ ليس بينهم نزاع في هذا.

قال: (وهو)- يعني المرتد- (المسلم الذي يكفر بعد إسلامه) هذا تعريف للمرتد (ثم ذكروا أنواعاً كثيرة من أنواع الردة)

قال: (كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا يَكْفِرُ وَيُجِلُّ دَمَ الرَّجُلِ وَمَالِهِ)

كل نوع منها.

قال: (حتى إنهم ذكروا أشياء يسيرة عند من فعلها؛ مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه، أو كلمة يذكرها على وجه المزح واللعب)

يعني في نظر من فعل هذا الفعل هي أمر سهل خفيف لكن مع ذلك عدّه العلماء ردة عن دين الله سبحانه وتعالى، كما يحصل اليوم بين الناس أشياء كثيرة؛ استهزاء بشريعة الله سبحانه وتعالى ويظنون أنها أمر عادي، ضحك ولعب؛ وهي تكون ردة. قال: (مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه أو كلمة يذكرها على وجه المزح واللعب) إذا ما الفائدة من ذكر هذه الأنواع؟ حتى لو نوع واحد؟ قال: "مثل كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه" الظاهر أن المؤلف يريد أنه لا يتمعن فيها ولا يدقق فيها؛ لأن الكلمة التي تذكر على اللسان والشخص غير قاصد لها أصلاً؛ هذه من باب الخطأ، لكن الظاهر أن المؤلف يريد أنه هو قاصد أن يتكلم بالكلمة؛ ولكنه لا يتمعن فيها ولا يدقق في مؤداها. والله أعلم.

أو كلمة يذكرها على سبيل المزاح؛ استهزاء {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ^(١)، فيكفر الشخص بكلمة يذكرها يظنها يسيرة، يذكرها مازحاً لاعباً؛ فيكفر بها.

ذكرنا (كلمة يذكرها بلسانه دون قلبه) المقصود بذلك أنه يتكلم بالكلمة ولا يلقي لها بالاً كما جاء في الحديث، أمّا من تكلم بكلمة على وجه الخطأ أو السهو؛ فهذا لا يؤخذ بها. جواب آخر:

قال: (ويقال أيضاً الذين قال الله فيهم: {يُخَلِّفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ}^(٢))، أما سمعت الله كفرهم بكلمة مع كونهم في زمن رسول الله ﷺ ويجاهدون معه، ويصلون ويذكرون ويحجون ويؤحدون)

١- [التوبة: ٦٥-٦٦]

٢- [التوبة: ٧٤]

يعني هؤلاء كانوا مع النبي ﷺ ويصلون ويزكون ويجحون ويجاهدون ويوحدون؛ ومع ذلك كفرهم الله سبحانه وتعالى وكفروا بعد إسلامهم.

قال: **(وكذلك الذين قال الله فيهم: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}، هؤلاء الذين صرح الله فيهم أنهم كفروا بعد إيمانهم، وهم مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، قالوا كلمة ذكروا أنهم قالوها على وجه المزح)**

يعني يمزحون ويلعبون، وفيما ذكر أهل التفسير أنهم كانوا يمزحون عندما كان النبي ﷺ في غزوة تبوك وكانوا معه، فذكر أهل التفسير أنهم كانوا يمزحون ويقولون: (قادتنا كبار البطون، في المعارك يجبنون) فجاء الخبر إلى النبي ﷺ فأنزل الله سبحانه وتعالى عليه هذه الآية: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} حتى بالمزاح، وهذه خطورة المزاح في الدين، تمزح بشريعة الله أو تمزح على النبي ﷺ؛ هذا يكفر العبد، وهؤلاء كانوا مع النبي ﷺ يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويصلون ويصومون ويزكون؛ كفروا بكلمة قالوها، إذاً الكفر لا يلزم فيه أن تجمع جميع أنواع الكفر التي كان عليها المشركون حتى تكون كافراً؛ بل يكفر العبد بكلمة واحدة يقولها، هناك أقوال وأفعال يكفر بها، ذكرها علماء الإسلام في كتب الردة، ومن ذلك: عبادة غير الله معه، الشرك بالله، عبادة الأوثان، عبادة القبور، عبادة الأضرحة؛ هذا من الشرك، وهذا يكفر به الشخص.

انتهت الشبهة، وهذه كلها أدلة واضحة وقوية في الرد على هذه الشبهة.

قال: **(فتأمل هذه الشبهة؛ وهي قولهم: مُتَكَفِّرُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَسَاءً يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُصَلُّونَ وَيُصُومُونَ؟ ثم تأمل جوابها؛ فإنه من أنفع ما في هذه الأوراق)**

نكتفي بهذا القدر اليوم ونؤجل الباقي للدرس القادم بإذن الله والله أعلم.